

تفسير الثعالبي

خمسه ويقسم الباقي في الجيش وأما الأرض فقال فيها مالك يقسمها الإمام إن رأى ذلك صوابا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر أو لا يقسمها بل يتركها لنواب المسلمين إن أداه اجتهاده إلى ذلك كما فعل عمر بن الخطاب هـ بأرض مصر وبسواد الكوفة وأما الرجال ومن شارق البلوغ من الصبيان فالإمام عند مالك وجمهور العلماء مخير فيهم على خمسة أوجه منها القتل وهو مستحسن في أهل الشجاعة والنكابة ومنها الفداء وهو مستحسن في ذي المنصب الذي ليس بشجاع ولا يخاف منه رأي ومكيدة لانتفاع المسلمين بالمال الذي يؤخذ منه ومنها المن وهو مستحسن فيمن يرجى أن يحنو على أسرى المسلمين ونحو ذلك من القرائن ومنها الاسترقاق ومنها ضرب الجزية والترك في الذمة وأما الطعام والغنم ونحوها مما يكل فهو مباح في بلد العدو أكله وما فضل منه كان في المغنم ومحل استيعاب فروع هذا الفصل كتب الفقه .

وقوله سبحانه وما أنزلنا على عبدنا أي من النصر والظهور الذي أنزله الله سبحانه يوم بدر ويحتمل أن تكون الإشارة إلى قرآن نزل يوم بدر أو في قصة يوم بدر ويوم الفرقان معناه يوم الفرق بين الحق والباطل بإعزاز الإسلام وإذلال الشرك والجمعان يريد جمع المسلمين وجمع الكفار وهو يوم بدر ولا خلاف في ذلك .

وقوله سبحانه والله على كل شيء قدير بعضد أن قوله وما أنزلنا على عبدنا يراد به النصر والظفر أي الآيات والعظائم من غلبة القليل للكثير وذلك بقدرته الله الذي هو على كل شيء قدير .

قوله سبحانه إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب أسفل منكم العدو شفير الوادي وحرفه الذي يتعذر المشي فيه بمنزلة رجاء البير لأنها عدت ما في الوادي من ماء ونحوه أن يتجاوز الوادي أي منعتة ومنه قوله الشاعر ... عدتني عن زيارتك العوادي ... وحالت دونها حرب زبون